Governance in the Qur'an and Sunnah
EISSN: 2981-1783
Vol. 2 • No. 1 • Issue 2 • Spring 2024

A Typological Analysis of the Jurisprudential Legacy of Imam Hadi

Hamid Reza Motahari[1]

Received: 2023/11/08 • Revised: 2023/12/24 • Accepted: 2024/01/15 • Published online: 2024/01/10

Abstract

The scientific legacy of Imam Hadi contains various subjects, among which jurisprudence is of great importance due to the practice of Shia according to it, especially in the era of the government of the opponents of Ahl al-Bayt. The present article aims to clarify the jurisprudential legacy of Imam Hadi and seeks to answer the question of how Imam Hadi's jurisprudential legacy can be categorized or divided. Using narrative and historical sources, the author has categorized the jurisprudential legacy of Imam Hadi into three groups (narratives, letters and Sira) through a descriptive and analytical method. Each of these three categories include various jurisprudential issues such as purification, saying prayer, fasting, Hajj, jihad, khums, zakat, trade and commerce, judgment, hudud, food and drinks, and other jurisprudential issues. Of course, the way of expression of rulings is also different, in some cases, like letters, sometimes the general ruling has been expressed and sometimes attention has been paid to the details. It also has different types in terms of shape, structure and volume of the letter and its audience.

Keywords

Imam Hadi, jurisprudential legacy, letters, sira (lifestyle), tradition.

1. Associate professor, Islamic Sciences and Culture Academy, Qom, Iran. h.mothari@isca.ac.ir.

* Motahari, H. R. (2024). A Typological Analysis of the Jurisprudential Legacy of Imam Hadi. *Journal of Governance in the Qur'an and Sunnah, 2*(2), pp. 42-68
https://doi.org/10.22081/jgq.2024.75854

©The author(s) **Type of article:** Research Article

الحوكمة في القرآن والسنة
EISSN: 2981-1783
المجلد ٢ ● العدد ١ ● الرقم المسلسل للعدد ٢ ● ربيع ٢٠٢٤

تحليل تصنيفي لتراث الإمام الهادي عليه السلام الفقهي

حميد رضا مطهري[١]

تاريخ الإستلام: ٢٠٢٣/١١/٠٨ تاريخ التعديل: ٢٠٢٣/١٢/٢٤ تاريخ القبول: ٢٠٢٤/٠١/١٥ تاريخ الإصدار: ٢٠٢٤/٠١/١٠

الملخص

يتضمن تراث العلمي للإمام الهادي مواضيع مختلفة؛ ولئن كان المذهب الشيعي يُعنى بالفقه بدرجة عاليه، فإنّ الفقه كان الموضوع الأبرز في تراث الإمام الهادي. وبلغت هذه الأهمية ذروتها بسبب معارضة الحكومات لآل البيت عليهم السلام. تسعى هذه الدراسة لشرح وتبيين تراث الإمام الهادي عليه السلام الفقهي ومعرفة تصنيف تراث الإمام الهادي الفقهي وأنواعه. وقد اعتمد الباحث في دراسته على المصادر الروائية والتاريخية والمنهج الوصفي التحليلي لتحليل تراث الإمام الهادي عليه السلام الفقهي وقسّم هذا التراث إلى ثلاثة أقسام هي (الروايات، والرسائل، والسير). وكل من هذه الأنواع الثالثة تتضمن مواضيع فقهية مختلفة مثل الطهارة، والصلاة، والصيام، والحج، والجهاد، والخمس، والزكاة، والتجارة، والقضاء، والحدود، والمأكل والمشرب، والمواضيع الفقهية الأخرى. والجدير بالذكر أنّ آلية تبيين الأحكام كانت مختلفة؛ بمعنى أنّ الإمام إعتمد طرق مختلفة لشرح الموضوع فمثلا في الرسائل يصدر حكماً عاماً دون ذكر التفاصيل، وفي رسائل أخرى يتطرّق إلى التفاصيل. أما من ناحية الشكل، والصياغة، وحجم الرسائل فيواجه الباحث تنوعاً كبيراً.

الكلمات المفتاحية

الإمام الهادي عليه السلام، التراث الفقهي، الرسائل، السير، السنة.

١. أستاذ مشارك في المعهد العالي للعلوم والثقافة الإسلامية؛ قم، إيران. h.motahari@isca.ac.ir

* مطهري، حميدرضا. (٢٠٢٤). تحليل تصنيفي لتراث الإمام الهادي عليه السلام الفقهي. مجلة الحوكمة في القرآن والسنة فصلية علمية، ٢ (٢)، صص ٤٢-٦٨. https://doi.org/10.22081/jgq.2024.75854

© المؤلفون * نوع المقالة: مقالة بحثية * الناشر: المعهد العالي للعلوم والثقافة الإسلامية

المقدمة

من أهم ما وصلنا من تراث الإمام الهادي عليه السلام العلمي هو التراث الفقهي الذي يحظى بأهمية بارزة في التراث الفقهي. فأهمية التراث الفقهي للإمام الهادي يحظى بأهمية كبيرة لأنه عاصر ألدّ أعداء أهل البيت عليهم السلام ما خلق ظروفاً قاسية لأهل البيت وأنصارهم وتلقي فتاواهم والعمل بها. ففي مثل هذه البيئة القاسية لم يتخل الشيعة عن الأئمة بل أبقوا قنوات الإتصال بهم قائمة والعمل بفتاواهم مستمرة. اما عن تصنيف هذا التراث فيمكن وضعه في ثلاثة أصناف. الأول سير حياة الإمام ونمط حياته، والثاني روايات الإمام الفقهية حول المواضيع المختلفة كالصلاة وفروعها، وبعض مسائل الحج، والخمس، والزكاة، والصيام، والتجارة، والقضاء، والحدود، والمشرب والمأكل. والصنف الثالث والأخير هو الرسائل التي وجّهها الإمام إلى أطراف مختلفة؛ وهذا الصنف الأخير يمكن تقسيمه إلى أصناف فرعية عديدة. تحتوي هذه الرسائل على مواضيع متنوعة. اما أسلوب كتابتها فهي إما كانت رداً على إستفتاءات وأسئلة الناس؛ ويؤثر المتلقي ومستواه العلمي على آلية تصنيف هذه الرسائل. هذا البحث يسعى للرد على الأطر والسياقات التي تأطّر فيها تراث الإمام الفقهي وآلية نقلها إلى المجتمع. ولشرح هذا الأمر يجب التنويه إلى الشرط الزمني الذي عاشه الإمام الهادي والظروف السياسية والإجتماعية المحيطة به آنذاك وتقسيم هذا التراث إلى ثلاثة أنواع هي الروايات، والرسائل، والسير. يسعى هذا البحث للتطرق إليها بالتفاصيل.

شرح المفاهيم

ولد الإمام أبوالحسن علي بن محمد بن علي بن موسى الهادي عليه السلام عام (٢١٢-٢٥٤ق)، وهو إبن الإمام الجواد الإمام العاشر عند الشيعة. أمّه جارية تُدعى سمانة (المفيد، ١٤١٣هـ، ج٢، ص ٢٩٧؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج٦، ص ٩٢) أو سوسن (النوبختي، ١٣٥٥، ص ١٣٥). وقد كُني الإمام العاشر وأبنه الإمام الحسن بالعسكري عليه السلام

وإشتهرا بكنيتهما الإمامين العسكريين. ويُقال عن سبب هذه الكنية أنّ المتوكل العباسي (٢٣٢ - ٢٤٧) نفى الإمام في عام ٢٣٣ق إلى سامراء لكي يكون تحت رقابته ويُشرف عليه عن كثب (ابن الجوزي، ١٤٣٣هـ، ص ٤٩٢)؛ وبما أنّ سامراء كانت تُسمى بالعكسر وأنّ الإمام الهادي وإبنه الحسن العسكري سكن هذه المنطقة، غلبت عليها كُنية العسكري (السمعاني، ١٤٠٨هـ، ج٩، ص ٣٠٠). ويقول الشيخ الصدوق أنّ المنطقة التي سكن فيها الإمامين كانت تُسمى «عسكر» فغلب إسمها على الإمامين (الصدوق، بلاتاريخ، ج١، ص ٢٤١). اما أشهر لقب عُرف به الإمام هو الهادي؛ ولُقّب بألقاب أخرى مثل إبن الرضا، والنجيب، والوفي، والمتقي، والناصح، والراشد، والرشيد، والسديد، والدليل، والموضح، والمؤتمن، والفتاح، والخالص، والشهيد، والمرتضى، والنقي، والعالم، والفقيه؛ والأمين، والطيب، والمتوكل (الأربلي، ١٤٢٦هـ، ج٤، ص ٤٣٢) وكنيته ابوالحسن (الأربلي، ١٤٢٦هـ، ج٤، ص ٤٣٢). ولئن كان الإمامين من قبله الإمام الكاظمعليه‌السلام والإمام الرضاعليه‌السلام كانا يُكنيان بأبي الحسن، وكان الإمام الكاظم يُسمى أبي الحسن الأول والإمام الرضا بأبي الحسن الثاني، كُني الإمام الهاديعليه‌السلام بأبي الحسن الثالث. والجدير بالذكر أنّ الإمام عليعليه‌السلام كان يُكنى بأبي الحسن؛ ولكن بما أنّ أمير المؤمنين لم يُعرف بهذه الكنية ولم تغلب على إسمه، لذلك غلبت كنية أبي الحسن الأول في مصادر الرواية على الإمام الكاظم. وبدأ إمامة الإمام الهاديعليه‌السلام في عام ٢٢٠ ق وبعد استشهاد أبيه الإمام الجوادعليه‌السلام، عندما كان في الثامنة من العمر. وقد تولّي إمامة الشيعة لمدة ثلاثة وثلاثين عاماً (المفيد، ١٤١٣هـ، ج٢، ص ٢٩٧) إلى أن استُشهد عام ٢٥٤ق (للمزيد راجع: المقدسي، ١٣٩٥، صص ٤٨٠ - ٥١٣).

والمقصود بالتراث الفقهي الروايات والرسائل الفقهية التي بقيت من الإمام الهاديعليه‌السلام. لم نجد بحثاً مستقلاً عن التراث الفقهي للإمام الهاديعليه‌السلام، لكن ثمة إشارات إلى الروايات والرسائل الفقهية وردت في البحوث المتعلقة بالإمام الهاديعليه‌السلام. وقد درس أحمدي ميانجي رسائل الإمام وأخرج دراسته

بكتاب حمل عنوان «مكاتيب الأئمة» وتطرق فيه إلى رسائل الإمام الفقهية.

الحالة الثقافية، والإجتماعية، والسياسية في عهد الإمام الهادي

لقد حظي مذهب التشيع في عهد الإمام الهاديعليه السلام من الناحية الفكرية، والعقائدية بمنزلة مرموقة وترسخت هذه المنزلة البارزة في عهد الأئمة السابقين. ففي عهد الإمامين الصادقينعليهما السلام جُمعت أحاديث الأصول وتخرّجت أفواج من التلاميذ على يد الأئمة يعرفون صحيح الحديث من غيره ويعملون على تهذيب الأحاديث الصحيحة، ويذودون عن حياض الشيعة ويحافظون عليه من التفرقة والشقاق وتهديد الفرق والتيارات المختلفة وعلى رأسهم المعتزلة وأهل الحديث الذين كانوا يشكلون التهديد الأبرز لما حظوا به من دعم وحماية من الخليفة العباسي.

وعلى الرغم من إتساع رقعة التشيّع جغرافياً، بيد أنّ هذا المذهب لم يتّسع ويتطور من الناحية الإجتماعية، والسياسية، وكان الشيعة يعانون من الفقر والفاقة ويزرحون تحت وطأة الخلفاء. لهذا تكاد تتقطع بهم سبل الإتصال بأئمتهم. وعلى الرغم من أنّ الإمام الهاديعليه السلام أبقى الإتصال مستمراً بطرق مختلفة، لكن الرقابة المشدّدة وتواجد الإمام في عاصمة الحكومة سامراء من جانب، والتهديد الذي كان يُحدق بكل من كانت له علاقة بالإمام من جانب آخر، أدت إلى تقليص العلاقة بين الإمام والشيعة إلى أدنى مستوياتها.

إنّ التوجه السياسي للشيعة الإمامية في عهد الأئمة خاصة في عهد أبناء الرضاعليه السلام كان ينصب على الإعتزال عن السياسة وأي نوع نشاط سياسي من شأنه أن يخلق خطراً للمذهب الشيعي ويسبب الأخطار للأئمة. وتعود جذور إعتزال الأئمة عن السياسة إلى المنتصف الثاني من القرن الأول وبعد واقعة كربلاء. ويمكن القول أنّ الخطوط السياسية العريضة كانت ترتكز على الإعتزال عن التيارات السياسية والعمل السياسي، وعدم المشاركة في الثورات المناهضة

http://jgq.isca.ac.ir
Publisher: Islamic Sciences and Culture Academy

للحكومة. إذ تحاشى الأئمة تأييد أو دعم أي حركة ثورية يقودها العلويون وأنصار أهل البيت. كما نهى الإئمة أنصارهم عن دعم هذه الحركات أو المشاركة فيها. واستمرت هذه السياسة حتى عصر الغيبة ويعود سببها إلى أنّ الأئمة عليهم السلام لم يرون فيها هذه الحركات نتيجة ملموسة بسبب الظروف الإجتماعية والسياسية القاسية والضغوط التي مارستها الحكومة ضدهم. كل هذه الأمور أجبرت الأئمة للجوء إلى العمل الثقافي والتربوي وتخريج تلاميذ علماء يستمر بهم المذهب الشيعي.

فقد كان الشيعة يرزحون تحت وطأة الحكومة العباسية التي ضيّقت عليهم الخناق إلى أقسب درجة ممكنة؛ بحيث لم يألوا المتوكل جهداً للضغط على الشيعة. وقد بلغ هذا الضغط أقسى درجاته في عهد الخليفة المعتصم (٢٢٧-٢١٨) الذي عرف خليفة الإمام الجواد عليه السلام بعد استشهاده واستغل صغر سنّ الإمام الهادي عليه السلام واختار له معلماً لعله حسب زعمه يربّيه تربية تتماشى مع سياساته ويُثنيه عن معارضته للحكومة. لهذا أمر والي المدينة عمر بن فرج الخجي أن يختار معلماً من قراء القرآن والأدباء ممن يعارضون أهل البيت أو يكنون لهم العداء، لكي يحول دون إنشاء قنوات الإتصال بين الإمام وبين الشيعة.

وقد نفّذ الوالي أوامر الخليفة واختار رجلاً يُدعى أبو عبدالله الجنيدي الذي كان يجمع كل الصفات التي أرادها المعتصم. ولازم أبوعبدالله الإمام الهادي عليه السلام وكان يظن الناس أنّه سيؤثر على الإمام، إلا أنّ العكس حدث وتأثر المعلم بالتلميذ واعترف بفضله والتعلّم منه، وأقرّ أنّ الإمام أفضل الناس خلقاً وأوفرهم علماً ومعرفةً بحيث تراجع في نهاية المطاف عن عقائده وأفكاره وآمن بإمامة الإمام الهادي عليه السلام (مسعودي، ١٣٨٤ش، ص ٢٣٠).

لقد سبق القول أنّ الضغط على الشيعة بلغ ذروته في عهد المتوكل العباسي. فقد كان يضمر عداءً شديداً وضغينة كبيرة تجاه العلويين ما دفعه نحو التضييق على أنصارهم. وانعكس هذا الكره على الحالة الإقتصادية للشيعة وعانى أنصار

هذا المذهب من قلّة ذات اليد بسبب منع المتوكل من تقديم أيّ مساعدات أو إعانات للعلويين. ليس هذا فحسب، بل كان يعاقب كل من تسوّل له نفسه مدّ يد العون للشيعة والتفريج عن عسرهم الذي كان هو سببه (قرشي، ١٤٢٩هـ، ص ٣٢٦).

ومن بين الأفراد البارزين الذين عانوا من ضغط المتوكل تجدر الإشارة إلى الشعراء الشيعة وبعض الأفراد مثل البرقي[١] وإبن السكيت الأهوازي[٢].

وقد أنشد البرقي شعراً في مدح أهل البيت بحضور المتوكل وجرى الحديث حينها عن قصيدته التي يثني فيها على الإمام علي بن أبي طالب ويصف فيها الإمام بأنه معيار الكفر والإيمان. هذا الأمر جعل المتوكل يأمر بحرق ديوانه والقبض عليه وقطع لسانه؛ ما أدى إلى استشهاده بعد أيام قلائل من هذا التعذيب (الأميني، ١٤١٦هـ، ج٤، ص ٢١٩).

اما إبن السكيت فقد كان من أدباء عصره الذين دخلوا بلاط المتوكل وتولّى تعليم أبناء المتوكل المؤيد والمعتز. سأله المتوكل في أحد الأيام أتحبّ أبني (المؤيد والمعتز) أم الحسن والحسين عليهما السلام؟ فقال له إبن السكيت أنه يُحب خادم الإمام علي عليه السلام قنبر أكثر من أبناء المتوكل، وطفق يمدح الحسنين عليهما السلام. فثارت ثائرة المتوكل وأمر خدامه بضرب إبن السكيت حتى الموت وسلّ لسانه من قفاه؛ ما أدى إلى وفاته (ابن الوردي، ١٤١٦هـ، ج١، ص ٢١٩). والشاعر الآخر الذي ضحّى بحياته في سبيل أهل البيت هو دعبل الخزاعي. فقد كان المتوكل يطارد الشيعة

١. هو أبو محمد علي بن محمد من الشعراء الشيعة الذي نظم الشعر في وصف أهل البيت عليهم السلام (للمزيد راجع: ابن شهر آشوب، ١٤٠٥هـ، ج٢، ص٢١).

٢. هو أبو يوسف يعقوب بن إسحاق المعروف بإبن السكيت من الشعراء الشيعة ومن أصحاب الإمام الجواد عليه السلام والإمام الهادي عليه السلام ومعلم أبناء المتوكل. وقد استشهد على يد المتوكل بسبب إعلان ولاءه لأمير المؤمنين وأبناءه (للمزيد راجع: النجاشي، ١٣٦٥ش، ص٤٤٩).

http://jgq.isca.ac.ir
Publisher: Islamic Sciences and Culture Academy

وكان دعبل من بينهم، إذ جرح إثر مؤامرة حاكها له والي البصرة بالقرب من الأهواز إلى أن توفي في مدينة الشوش و دفن بجوار النبي دانيال (ابوالفرج الأصفهاني، ١٤١٥هـ، ج١٨، ص ٦٠).

امر المتوكل بتدمير مرقد الإمام الحسين بن علي‌عليه‌السلام وطمس معالمه وتخريب البيوت المجاورة للمرقد لتحويل الأرض إلى أراض زراعية، وأمر بالقبض على كل من يقترب من ذلك الموقع وسجنه في المطبق[1]. أدى هذا الأمر إلى هروب الناس من ذلك الموقع (النويري، ٢٠٠٢م، ج٢٢، ص ٢٨٢). ويرى إبن الوردي أن سبب إندثار كل آثار المتوكل ومحوها يعود إلى عداءه للإمام علي‌عليه‌السلام، فقد ناصب المتوكل العداء للإمام علي وشيعته بحيث فاق جميع من سبقه؛ ويشير إبن الوردي إلى محنة خلق القرآن التي منع المتوكل الإيمان بها وسوء تعامله مع الشيعة ومعاداة الإمام علي‌عليه‌السلام بأنها الأسباب الأساسية في محو كل آثار المتوكل وحسناته ويقول: وما أكثر الحسنات التي محاها عداء الإمام علي‌عليه‌السلام ولم تعد تُذكر في سيرة المتوكل العباسي (ابن الوردي، ١٤١٦هـ، ج١، ص ٢١٦).

بلغ كره المتوكل وحقده ضد الإمام علي درجة جلعت مهرّج البلاط يلجأ إلى الإستهزاء بالإمام علي‌عليه‌السلام لإضحاك المتوكل وأن ينشد أشعاراً في الإساءة إلى الإمام، بحيث هذه الإساءة دفعت إبن المتوكل وولي عهده المنتصر يعارض عمل أبيه ويعترض على ما يفعل. فقد خاطب المنتصر أباه ليمنعه من الإساءة إلى الإمام علي وقال له: علي‌عليه‌السلام إبن عمك فإن شئت كُل لحمه، لكن لا تُطمع هذا الكلب (ويقصد عُبادة مهرج البلاط) في لحمه. لكن المتوكل طفق يزدري بأبنه ويسخر من حميته على إبن عمه علي‌عليه‌السلام بأبيات من الشعر.[2]

١. مطبق أسم أحد سجون المتوكل ويقع تحت الأرض

٢. ويقول ضمن ما يقول: غار الفتى لإبن عمه رأس الفتى في حرامه (إبن الوردي، ١٤١٦هـ، ج١، ص ٢١٧).

وقد كان موقف المنتصر الداعم لآل البيت سبباً في سوء تعامل المتوكل معه؛ فقد يقول المسعودي واليعقوبي أنّ المتوكل كان يزدري بأبنه المنتصر (اليعقوبي، بلاتاريخ، ج٢، ص ٤٩٢؛ المسعودي، بلاتاريخ، ص ٣١٣). كما يرى الشيخ الطوسي أنّ قتل المتوكل كان سببه حب المنتصر لأهل البيت عليهم السلام؛ فقد سمع المنتصر أباه يسبّ السيدة فاطمة الزهراء، فسأل عن حكم سبّ السيدة فاطمة فقيل له بجواز قتله، لكن إن قتل أباه فسيكون عمره قصيراً فردّ عليهم لا بأس في قصر العمر إن كان في سبيل الله ولم تكن فيه معصيته. فتعاون مع أمراء الترك وقتل أباه المتوكل في شوال ٤٢٧ للهجرة (الطوسي، ١٤١٤هـ، ص ٣٢٨).

لكن لا يمكن القبول بهذا القول؛ لأنّ أيّ من مصادر الشيعة لم تذكر ميل المنتصر نحو التشيع وحبه لأهل البيت، وأن احتجاجه على سخرية أمير المؤمنين من قبل المهرج يعود إلى النزعة القبلية؛ لأنّه قال لأبيه لا تُطمع هذا الكلب بأبن عمك. ومن جانب آخر، سوء تعامل المتوكل مع إبنه يعود إلى أسباب أسرية يمكن رصد جذورها في علاقة المتوكل بأم المعتز. فقد كان يحب المتوكل زوجه أم المعتز حباً جارفاً فاستغلت أم المعتز هذا الحب ودفعت المتوكل ليمهد ولاية العهد لإبنها المعتز لكي يستخلف أباه. فكان يزعم المتوكل أن يستخلف المعتز إلا أنّه قُتل على يد المنتصر وأمراء الترك.

وعلى الرغم من حسن تعامل المنتصر مع الشيعة، بيد أنّ الحالة المزرية التي كان يعيشها الشيعة في عهده في بعض المناطق، تفنّد المزاعم القائلة بتشيّع المنتصر. كما أن التاريخ يروي المطاردات والمضايقات التي مورست ضد الشيعة في مصر في عهد المنتصر. فقد نُفي أبو حمزة وأنصاره في عام ٢٤٨ من مصر إلى العراق (جاسم حسين، ١٣٧٧، ص ٨٥). وقد يكون عزوف الإمام الهادي عليه السلام عن العودة إلى المدينة سبباً آخر يثبت هذا الإدعاء بأن المنتصر لم يكن شيعياً.

لكن النقطة التي يمكن التأكّد منها في رواية الشيخ المفيد، مما قام به المنتصر،

هي أنّ المتوكل ناصب العداء لآل البيت وأنصارهم.

ففي مثل هذه الظروف القاسية التي بلغ عداء آل البيت ذروته، كان العمل على أساس تعاليمهم غاية في الأهمية. كما أنّ تلقي التعاليم وهي الفتاوى والأحكام الفقهية لم يقل أهمية عن حبّ أهل البيت. وكان جزء من تعاليم الإمام الهادي الفقهية في إطار الروايات، لكن الجزء الأكبر منها يأتي بصورة الرسائل التي وجهها الإمام للشيعة.

الروايات

يجب البحث عن القطاع الأعظم من تراث الإمام الهادي الفقهي في الروايات. ويمكن تصنيف هذه الروايات على أسس مختلفة مثل الصياغة والشكل والمضمون. فمن ناحية الصياغة نقول أنّ بعض هذه الروايات رُويت من قبل الإمام نفسه (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، ص ١١٨)، وبعضها جاءت رداً على إستفتاءات بعض الأفراد (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٣، ص ١٧؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج١، ص ٣٥٥)، أو كُتبت على يد أفراد مختلفين (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، صص ٤٩ و ١٢٦)، والبعض الآخر كان رداً على أسئلة وإستفتاءات كانت في أذهان بعض الأفراد وردّ عليها الإمام قبل طرحها.

إنّ الحديث عن ظروف وخصائص المقلّد، وأحكام الطهارة بطرق مختلفة، يمكن أن تكون موضوعاً مستقلاً (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، صص ٤٩ و ٦٥ و ١٢٦؛ الطوسي ١٣٦٥، ج١، ص ٣٥). فمسائل مثل ماء الوضوء (الطوسي، ١٤١٤هـ، ص ٢٩٨) وطرق الوضوء ومكانه، ومقدار المناسب للوضوء والغسل، (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، ص ١٢١)، وعرق الجنابة (ابن شهرآشوب، ١٤٠٥هـ، ج٤، ص ٤١٣)، والغسل المستحب كغسل الزيارة (الصدوق، ١٤١٣هـ، ج٢، ص ٣٧٠؛ الطوسي، ١٣٥٦، ص ٥٠٢)، وأحكام الميت والمسائل الفقهية المتعلقة بالميت (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٣، ص ١٩٧ والطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، ص ١٢١)، وأحكام الصلاة (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٣، ص ٣١٥ والمفيد،

١٤١٣هـ، ص٩١) **ومواقيتها** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٣، ص ٢٨٣ والطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، ص ٢٥٥؛ الطوسي ١٣٦٥، ج٢، ص ٣٧٧)، **ومكانها** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٣، ص ٢٨٣ والطوسي، ١٣٦٥، ج٣، ص ٢٩٧)، **وثياب المصلّي** (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، ص ٣٨٤؛ والطوسي، ١٣٦٥، ج٢، ص ٢١٠)، **وأحكام السجدة على الأشياء المختلفة** (والكليني، ١٤٠٥هـ، ج٣، ص ٣٩٠ والطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، ص ٣٣٣؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج٢، ص ٣١٠)، **الصلاة المستحبة** (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، ص ٢٥٥؛ الطوسي ١٣٦٥، ج٢، ص ١٧٥) **وصلاة القضاء** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٤، ص ١٣٦ والطوسي، ١٣٦٥، ج٣، ص ١٧٦)، **وصلاة المسافر** (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، ص ٢٧٧؛ الطوسي؛ ١٣٦٥، ج٤، ص ٢٢٦)، **وصلاة الرحالة** (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، ص ٢٣٧؛ الطوسي ١٣٦٥، ج٤، ص ٢١٨)، **والصيام وأحكامه مثل صيام شهر رمضان** (ابن ادريس، ١٤١٠هـ، ج٣، ص ٥٨٣)، **يوم الشك** (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٢، ص ٦٥؛ الطوسي ١٣٦٥، ج٤، صص ١٥٩ -١٦٧)، **والمفطرات والمبطلات** (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٢، ص ٨٧؛ والطوسي، ١٣٦٥، ج٤، ص ٢١٢)، **والكفارة** (الصدوق، ١٣٧٨، ج١، ص ٢٥٤ و الطوسي، ١٣٦٥، ج٤، ص ٢١٢)، **والصيام المستحب** (الطوسي، ١٤١١هـ، ص ٣٢٤)، **وزكاة الفطرة وأحكامها** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج١، ص ٥٤٧ والطوسي، ١٣٦٥، ج٤، ص ٩١)، **والخمس، والزكاة، والأحكام المتعلقة بمواضع صرفها** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج١، صص ٥٤٥ و ٥٤٧ و الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٢، ص ٥٥ وإبن شعبة الحراني، ١٣٨٤، ص ٤٥٨)، **والحج والأحكام المتعلقة به مثل شرط الإستطاعة** (ابن شعبة الحراني، ١٣٨٤، ص ٤٥٨)، **والنيابة في الحج** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٤، ص ٣٠٩ والطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٥، ص ٤١١)، **والحرام** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٤، ص ٣٩٧ والطوسي، ١٣٦٥، ج٢، ص ٢٤٧) **وكفارات الإحرام** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٤، ص ٣٥٢ والطوسي، ١٣٦٥، ج٥، صص ٣١١ و ٣٨٥)، **والطواف** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٤، ص ٥١٢ والطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٢، ص ٢٤٤)، **والقربان** (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٢، ص ٢٦٧)، **وزيارة الأئمة**عليهم السلام (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٤، ص ٥٦٩ والصدوق، ١٤١٣هـ، ص ٣٤٤ وإبن طاووس، ١٤١٧هـ، ص ٤٨)، **والجهاد** (ابن شعبة الحراني، ١٣٨٤، ص ٤٥٨)، **والزواج** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٥، ص ٥٦٣ والطوسي، ١٣٦٥، ج٧،

ص ٢٥٥)، **والطلاق** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٦، ص ٩٧ والطوسي، ١٣٦٥، ج٨، ص ٤٥)، **والحجاب** (الطوسي، ١٣٦٥، ج٧، ص ٤٥٧)، **والتقية** (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٤، ص ١٤٧ وابن شعبة الحراني، ١٣٨٤، ص ٤٨٣)، **والمهر** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٥، ص ٣٧٢ والصدوق، ١٤١٣هـ، ج٣، ص ٢٧٤) **والطلاق** (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٣، ص ٢٨١؛ الطوسي ١٣٦٥، ج٨، ص ٤٥)، **والوقف وشروطه** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٧، صص ٣٦ و ٣٧ والطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٤، ص ٩٧؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج٩، ص ١٣٠)، **والصدقة وأحكامها** (الطوسي، ١٣٦٥، ج٩، ص ١٨٣)، **والمأكل** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٦، صص ٢٥٨ و ٢٩٧ و ٣١٣ ؛ المفيد، ١٤١٣هـ، اختصاص، ص ٩١) **والمشرب** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٦، صص ٤٠٦ و ٤٢٣ والطوسي، ١٣٦٥، ج٩، ص ١٢٥)، **والقرض** (صدوق، ١٤١٣هـ، ج٣، ص ١٩٨؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج٦، ص ٢٠٥) **والإيجار** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٥، صص ٢٧٠ - ٢٧١ والطوسى، ١٣٦٥، ج٧، ص ٢٢٨ ؛ والصدوق، ١٤١٣هـ، ج٣، ص ١٠٦)، **والضمان**، (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٥، ص ٣١٤)، **والبيع والشراء** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٧، ص ٣٧ والطوسي، ١٣٦٥، ج٨، ص ٢٣٧)، **والوصية** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٧، ص ١٥ والطوسي، ١٣٦٥، ج٩، ص ٢٠٤) **والأرث** (الصدوق، ١٤١٣هـ، ج٣، ص ١٩٨؛ الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٤، ص ١٧٠؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج٩، ص ١٦٢)، **والحدود** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٧، ص ٢٣٨ والطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٤، ص ٢٢٢؛ والطوسي، ١٣٦٥، ج٩، ص ١٨٣ و ج١٠ ، ص ١٤٨) **والديات** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٧، ص ٣٦٦ والطوسي، ١٣٦٥، ج١٠، ص ٣١١) **والقسم** (منسوب الإمام الحسن العسكري، ص ٣٦٢) **والنذر** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٧، صص ٤٥٦ و ٤٦٣ والطوسي، ١٣٦٥، ج٤، صص ٢٣٤ و ٣٣٠ و ٣٣٥) **والجهاد** (ابن شعبة الحرانى، ١٣٨٤، ص ٤٥٨)، **كلها مسائل مذكورة في روايات الإمام الهادي**عليه السلام.

تؤكد لنا الروايات الفقهية التي وصلتنا من الإمام الهاديعليه السلام سعة علمه بالمسائل الفقهية وتطرق الإمام إلى القضايا المختلفة من ثقافية، وسياسية، وإجتماعية؛ ومن جانب آخر، تؤكد على ضرورة قيادة الإمام للأمة الإسلامية، وتوحي بأنّ الإمام الهاديعليه السلام رغم الضغوط السياسية التي مورست ضده وضرورة التقية، إلا أن الإمام أولى إهتماماً بالغاً بالكثير من شؤون المسلمين ومسألة قيادة الأمة

وتناول هذه القضية بصورة مباشرة. إنّ شرح الأحكام الفقهية تحتوي على قضايا شائكة تتعلّق بالحياة الفردية في بيئة قاسية تقتضي التقية، وإيمان المجتمع الشيعي وحتى غير الشيعي بإمامة الإمام.

الرسائل الفقهية

يحتوي جزء كبير من رسائل الإمام الهادي عليه السلام على آراء ونظرات أو أحكام فقهية بيّنها الإمام الهادي عليه السلام. والنقطة الهامة في هذه الرسائل هي أنها بعض منها يحتوي على شرح حالة ذلك العهد. ففي أحدى الرسائل كتب الراوي إلى الإمام كتاباً ومن دون ذكر إسم الإمام، يقول كتبت كتاباً إلى الفقيه واستفتيته حول القنوت. وهذا التحاشي عن ذلك الإمام يدلّ على مدى الضغوط التي مارسها العباسيون على الإمام (الطوسي، ١٣٦٥، ج٢، ص ٣٢٥).

تتناول بعض الرسائل الأحكام العامة وبعضها يقتصر على التفاصيل والشروح. ومن بين الأحكام العامة تجدر الإشارة إلى الكتاب الذي وجّهه الإمام إلى داود بن فرقد الفارسي وإحمد بن أحمد بن ماهويه، وأخيه. ويأمر في أول كتاب له أن يعمل بكل ما علموا أنّه منهم ونفي كل ما تأكدوا أنّه ليس منهم (الصفار، ١٤٠٤هـ، ص ٥٣٤)؛ ويؤكد في رسائلته الثانية التي وجهها إلى أحمد بن ماهويه وأخيه اللذان يُعرفون بولاءهم لأهل البيت ويسيرون في ركابهم، أنّ الولاء لآل البيت يكفي للشيعة (كشي، ١٣٦٥، ج١، ص ١٥). هذه الرسائل تؤكد في حكم عام على ضرورة الولاء لآل البيت والولاء لمن والى أهل البيت. بشكل عام، هذه الأحكام، إلى جانب الأحكام والرويات والرسائل المتعلقة بالأئمة التي تتطرق إلى شروح الأحكام، تؤكد على ضرورة الولاء لآل البيت والإيمان بإمامة الإمام.

والجزء الآخر من رسائل الإمام تتعلّق بمسائل فقهية مختلفة مثل الطهارة، والصلاة، والحج، والخمس، والزكاة وغيرها.

فمسائل فقهية مثل الوضوء وأحكامه (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، صص ٤٩ و ٦٥؛

http://jgq.isca.ac.ir
Publisher: Islamic Sciences and Culture Academy

والطوسي، ١٣٦٥، ج١، صص ٢٨ و ٦٤)، **والغسل وأنواعه مثل غسل الجمعة، والجنابة، والميّت، ومسّ الميّت** (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، صص ٩٩ و ١٢٦؛ والطوسي، ١٣٦٥، ج١، صص ١٠٨ و ١٤١ و ١٨١ و ٤٤٨)، **والأحكام المتعلقة بدفن الميّت** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٣، ص ١٥٣ ؛ الصدوق، ١٤١٣هـ، ج٦، ص ١٤٤؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج١، ص ٢٩٤)، **ولباس المصلّي مثل جواب الإمام حل من استفتاه حول الصلاة بجلد الأرنب وهل هو جائز أم لا** (الحر العاملي، ١٤٠٩هـ، ج٣، ص ٢٥٨)، **وجواز السجود على القطن والكتّان** (الحر العاملي، ١٤٠٩هـ، ج٣، ص ٢٥٨)، **والصلاة بالثبات الملوّثة بالدم** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٣، ص ٦٠ و الطوسي، ١٣٦٥، ج١، ص ٢٦٠)، **الصلاة بجلد الميتة** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٦، ص ٢٥٨ والطوسي، ١٣٦٥، ج٩، ص ٧٦)، **ومواقيت صلاة الفجر، والظهر، والعصر** (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، صص ٢٥٥ - ٢٦٤؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج٢، صص ٢٤٩ - ٢٥٠)، **ومواقيت صلاة المغرب والعشاء** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٣، ص ٢٨١ والطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٢، ص ٢٦١)، **ولباس الصلاة ومكانها** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٣، ص ٦٠ والطوسي، ١٣٦٥، ج٢، ص ٢٦٠)، **وما يجوز ولا يجوز السجود عليه، وحالات التقية والعمل بها** (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، ص ٣٣٣؛ الطوسي ١٣٦٥، ج٢، صص ٣٠٩ و ٣٢٥)، **والأذان والإقامة** (الطوسي، ١٣٦٥، ج٢، ص ٢٨٢)، **وأفعال الصلاة** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٣، ص ٣١٥ و الطوسي، ١٣٦٥، ج١، ص ٤٥٦)، **والقنوت وجواز تركه عند الضرورة** (الطوسي، ١٣٦٥، ج٢، ص ٣١٥)، **ودعاء القنوت والدعاء بعد الصلاة** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٣، ص ٣٤٦)، **وجواز الصلاة في حالة الحركة وعلى ظهر المركوب** (الطوسي، ١٣٦٥، ج٣، ص ٢٣١)، **والصلوات المستحبة خاصة صلاة الليل ومواقيتها** (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، ص ٢٨٩؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج٢، صص ١٧٣ و ١٧٥)، **وصلاة جعفر الطيار في المحمل** (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٣، ص ٤٦٦ والطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، ص ٢٨٩؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج٣، ص ٢١٦ ؛ الصدوق، ١٤١٣هـ، ج١، ص ٥٤٤)، **وحكم صلاة وصيام المغمي عليه** (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، ص ٤٥٨؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج٣، ص ٣٠٣)، **وصلاة المسافر وحد الترخيص المؤدي إلى قصر الصلاة** (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج١، ص ٢٢٦؛

الطوسي، ١٣٦٥، ج٤، ص ٢٢٤)، كلها مسائل فقهية ذكرها الإمام في باب الطهارة والصلاة أو استفتاه الناس حولها.

وكانت الزكاة وأنواعها مثل زكاة الفطرة وشروطها وكميتها موضوع بعض الرسائل. كما تناول الإمام الفرق بين الصاع العراقي والصاع المدني (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٤، ص ١٧٢ والطوسي، ١٣٦٥، ج١، ص ١٣٥ و ج٢، ص ٣٣٤)، وما يمكن دفعه كزكاة الفطرة وتفكيك المناطق المختلفة بحسب القوت الغالب لكل منها (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٢، ص ٤٤؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج٤، ص ٧٩)؛ وشروط الإستفادة منها نظراً لإختلاف المناطق وأهلها حول زكاة الفطرة وتحديد الصاع لكل منطقة. فمثلا يقول أن القوت الغالب لأهل مكة، واليمن، والعراق، والشام، وفارس، والأهواز هو التمر، والقوت الغالب لأهل الشام هو الزبيب، ولأهل المناطق الجبلية، والموصل، والجزيرة هو القمح والشعير (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٢، ص ٥١؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج٤، ص ٨٨). وهذه الأمور تدلّ على منزلة الإمام العلمية وسعة علمه بالمناطق وسكانها واختلاف المأكل والمشرب لكل منها، والحالة الإقتصادية والإجتماعية التي تميّز كل بقعة من بقاع الإسلام.

ومن بين المسائل الفقهية التي شرحها الإمام نشير إلى مسألة الزكاة وطرق الإستفادة منها، مثل التصدّق بها للأبناء (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٣، ص ٥٥٨ والطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٢، ص ٣٤؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج٤، ص ٥٦) وعدم وجوب الزكاة على المهر (الكليني، ١٤٠٥هـ، ص ٥٢١)، وزكاة القمح (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٢، ص ١٧؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج٤، ص ١٦)، ضمن المسائل الفقهية التي ذكرها الإمام الهادي. وقد تشير هذه المسائل إلى مدى اهتمام الإمام برفع المعاناة الإقتصادية والإجتماعية للأسر من خلال الزكاة.

اما الخمس فقد تطرق إليه الإمام وما يختص بها الخمس (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج١، ص ٥٤٧ والطوسي، ١٣٦٥، ج٤، ص ١٢٣).

اما الصيام في شهر رمضان فكان من أهم المواضيع الواردة في مراسلات

الإمام الهاديعليه السلام والتي تطرق فيها إلى بعض أحكام الصيام. فرؤية الهلال وبدء الشهر الفضيل، ومواعيد الإفطار عند رؤية الهلال في المناطق المختلفة، وحكم المضاجعة في شهر رمضان، وصيام الحائض، وصيام المرضع، وغيرها من ضمن القضايا التي تناولها الإمام في الأحكام المتعلقة بالصيام.

وكان الدخول في شهر رمضان وإنتهاءه من أهم التحديات عند المسلمين؛ فقد سُئل الإمام الهاديعليه السلام عن صعوبة رؤية هلال رمضان في السماء الصافية فيقول المنجمون أن الهلال قد شوهد في مصر وإفريقيا، والإندلس. فهل يصح ما يقوله هؤلاء المنجمون؟ فإن صح، فهناك اختلاف بين المناطق المختلفة في بدء شهر رمضان وإنتهاءه. فنهاهم الإمام عن صيام يوم الشك وأمرهم بالصيام عند رؤية الهلال فقط والإنتهاء منه عند رؤية الهلال (الطوسي، ١٣٦٥، ج٤، ص ١٥٩). وأجاب الإمام عن سؤال علي بن راشد حول وجوب الصيام بعد رؤية الهلال، وأكد فيه على وجوب الصيام عند رؤية الهلال (الطوسي، ١٣٦٥، ج٤، ص ١٥٩). وقد سئل الإمام عن يوم الشك فقال الإمام بأن الشك لا يدخل في اليقين، وأن الصيام والإفطار ومواقيت الإمساك كلها تكون برؤية الهلال (الطوسي، ١٣٦٥، ج٤، ص ١٥٩).

ومن بين الأحكام التي شرحها الإمام الهاديعليه السلام في رسائله الفقهية، هي صيام المرضع. فقد أجاب علي بن مهزيار حين سأله عن صيام المرضع العاجزة عن الصيام بسبب ضعفها الجسدي وهل تصوم وتترك إرضاع رضيعها أم تترك صيامها، أجابه الإمام من خلال كتابه له: إن كان قادرة على أن تأخذ مرضعة ترضع طفلها، فالتأخذ وتصم؛ وإن عجزت عن إرضاع طفلها، فالتفعل ثم تقضي صيامها (المجلسي، ١٤٠٣هـ، ج٩٦، ص ٣٢٠).

وقد سئل أحد أصحاب الإمام الهادي عن كفارة الصيام فأجابه. وسأله صحابي آخر عن كفارة رجل ضاجع عشرة نساء مضاجعة محلّلة أو محرّمة؛ فأجابه الإمام: تجب عليه عشر كفارات، لكل مضاجعة كفارة بحدها، وإن أكل أو

شرب تجب عليه كفارة اليوم واحد (الصدوق، ١٤٠٣هـ، ص ٤٥٠؛ الطوسي، ١٣٨٧، ج١، ص ٢٥٤). وسأله أحد الأصحاب عن رجل سمع المنادي ينادي ويخبر ببزوغ الفجر والإمساك، لكن الرجل ظن المنادي ينادي للسحر فضاجع زوجه، إلى أن بان له الأمر عند بزوغ الشمس. فأجاب الإمام أن عليه قضاء يوم واحد (الطوسي، ١٣٦٥، ج٤، ص ٣١٨). كما سئل عن مداعبة النساء فقال الإمام أن لا ضير في ذلك ولم يبطل الصيام (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٤، ص ١١٠ والطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٢، ص ٨٣؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج٤، ص ٢٠٧).

ومن المسائل الفقهية الأخرى التي طُرحت على الإمام، مسألة صيام الحائض؛ إذ أجاب عنه الإمام في كتاب له رد فيه على سؤال علي بن مهزيار. فكان السؤال عن إمرأة تطهرت من الحيض في مستهل شهر رمضان، فاغتسلت إستعداداً للصيام؛ فأتاها الحيض فعملت بفرائضها وصلّت وصامت الشهر من دون العمل بواجب الحائض. فهل تصح صلاة هذه المرأة وصيامها. فأفتى الإمام بقضاء صيامها وصحّة صلاتها وقال بأن الرسولﷺ عمل هكذا (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٤، ص ١٣٦ والطوسي، ١٣٦٥، ج٤، ص ٣١٠).

وكانت فريضة الحج وأحكامها حاضرة بقوة في تراث الإمام الفقهي. فسئل الإمام عن أحكام الإقامة في مكة، والنيابة في الحج، وكفارات الإحرام والحج، وغيرها. كما تتضمن بعض رسائل الإمام إشارات حول منزلة البيت العتيق والحرم. وعندما سأل علي بن مهزيار الإمام عن الإقامة في مكّة أو الرحيل إلى مدن أخرى، أجابه الإمام بأن المقام بجوار بيت الله خير بقاع الأرض (الطوسي، ١٣٦٥، ج٥، ص ٤٦٧). وسئل الإمام عن رجل وافته المنية في معشر عرفات، فهل يُدفن في هذا الموضع أو الحرم، فرجّح الإمام الحرم وقال أنّ موضعه خير من عرفات (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٤، ص ٥٤٣ والطوسي، ١٣٦٥، ج٥، ص ٤٦٥).

وأجاب الإمام الهاديعليه السلام على سؤال أيوب بن نوح حول اختلاف مواقع السير نحو مشعر منى وهل يكون قبل أفول الشمس أن بعده؛ فاستند الإمام

بسيرة رسول اللهﷺ وقال: ألم تعلموا أنّ النبيﷺ كان يصلي صلاة الظهر في مكّة، وهذا لا يمكن إلا بالسير قبل أفول الشمس (الكليني، ١٤٠٥هـ، ص ٥٢١ والطوسي، ١٣٦٥، ج٥، ص ٢٧٣).

وسئل الإمام عن الأضاحي ونحر الجاموس ويكفي لكم عدد من الحجيج؛ أجاب الإمام أن كان الجاموس ذكراً يكفي لرجل واحد وأن كانت أنثى فسبعة (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٢، ص ٢٦٧؛ الطوسي ١٣٦٥، ج٥، ص ٢٠٩). وسأل أحمد بن أبي القاسم وهو من أصحاب الإمام عمن استبدل الحج بالعمرة ولا يقدر عن الهَدي فصام ثلاثة أيام في مكة، إلّا أنّه لا يقدر على صيام سبعة أيام عند إيابه من مكة، فيريد أن يتصدّق، فمن هو أولى بهذه الصدقة؟ أجابه الإمام أنل خيار أمامه سوى الصيام (الطوسي، ١٣٦٥، ج٥، ص ٤٠).

لقد كان فقدان القربان في مكة من أهم المسائل الدينية؛ ما حدى ببعض الحجيج نحو الإمام لكي يستفتوه حول الأمر فقالوا له أن الغلاء قد طغى على القربان، إذ كان يُباع في اليوم الأول بدرهم، وفي اليوم الثاني بدرهمين، ولم يجدوا قرباناً في اليوم الثالث. أجاب الإمام بأن يجمعوا سعر اليوم الأول والثاني، والثالث، فيتصدقوا بثلثي ما جمعوا من مال (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٤، ص ٥٤٤ و طوسى، ١٣٦٥، ج٥، ص ٢٣٩؛ الصدوق، ١٤١٣هـ، ج٢، ص ٤٩٧).

سئل الإمام عن رجل تظلل في ظل وهو مُحرم وأن الشمس والمطر قد أضرّه، أجاب الإمام أن يستظل الرجل بظل ثم ينحر أضحيته (الطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٢، ص ١٨٦؛ الطوسي ١٣٦٥، ج٥، ص ٣١٠) وسئل عن رجل ثمل وهو مُحرم وقد أدّى مناسك الحج وهو مخمور؛ فهل يصح حجّه؟ فأفتى الإمام ببطلان حجّه (الطوسي، ١٣٦٥، ج٥، ص ٣٩٦).

كان الحج بالنيابة من المسائل التي أجاب عليها الإمام بكتاب وجّهه للسائل. وسئل عن النيابة في الحج للصرورة، وهل يجوز الإنابة للصرورة وهل يكفي هذا الحج للنائب والمنوب عنه؟ فأجاب الإمام بأنّ الحج لا يكفي كليهما (الطوسي،

١٣٦٥، ج٥، ص ٤١١). وسئل عن الإنابة للناصبي فقال لا ينوب ولا يُناب عنه (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٤، ص ٣٠٩).

وسئل الإمام عن حكم العمرة المبتولة وهل يجب طواف النساء لمثل هذا الشخص أم لم يجب؟ فأجاب الإمام: عليه طواف النساء، لكن من استدبل حج العمرة بالتمتع، لا يجب عليه طواف النساء (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٤، ص ٥٣٨ والطوسي، ١٤٠٦هـ، ج٢، ص ٢٣٢؛ الطوسي ١٣٦٥، ج٥، ص ١٦٣).

كانت أحكام التجارة وما يتعلّق بها من القضايا الإقتصادية من الأحكام التي ذكرها الإمام في مراسلاته، وأجاب على كل سؤال طُرح عليه. وسئل الإمام عن حكم جلود بعض الأسماك التي لا تؤكل وتُستفاد جلودها لمقابض السيوف، وهل امتهان هذه المهنة محضور شرعاً؟ فقال الإمام ألّا محضور في امتهانها (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٥، ص ٢٢٧ والطوسي، ١٣٦٥، ج٦، ص ٣٧٦ وج٧ ، ص ١٣٧)، وسئل عن البيع طويل الأمد والتربح به، فأجاز الإمام هذا النوع من البيع (الطوسي، ١٣٦٥، ج٧، ص ٢٠٧).

وسئل الإمام عن جواز بيع السيوف على السلطان (الطوسي، ١٣٦٥، ج٦، ص ٣٨٢)، ومن إغتصب مالاً، ثم عاد المال إلى صاحبه بسبب القرض أو الإيداع وما شابه ذلك، فأجاب الإمام فاستعادة مقدار ما اُغتُصب منه من المال (الطوسي، ١٣٦٥، ج٦، ص ٣٤٩)، القرض (الطوسي، ١٣٦٥، ج٦، ص ٢٠٥) ، وحرمة الرباء (الحر العاملي، ١٤٠٩هـ، ج١٨، ص ١٦٣)، الضمان المالي المسروق (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٥، ص ٣١٤ والطوسي، ١٣٦٥، ج٧، ص ٢٥٥)، والإيجار ووجوب الإلتزام بها (الكليني، ١٤٠٥هـ، صص ٢٧٠ – ٢٧١؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج٧، ص ٢٠٧)، وجواز الوقف على الأولاد (الكليني، ١٤٠٥هـ، ج٧، صص ٣٧ و ٥٩؛ الطوسي، ١٣٦٥، ج٩، ص ١٤٣ ؛ الصدوق، ١٤١٣هـ، ج٤، صص ٢٣٧ - ٢٣٨)، وجواز بيع الوقف بسبب الإضطرار أو الإيفاء بالدين (الطوسي، ١٣٦٥، ج٤، ص ١٣٨؛ الصدوق، ١٤١٣، ص ١٨١ و ٢٣٩)، وجواز التصدّق على من لا يُعرف مذهبه، وبطلان التصدّق على الناصبي (الحر العاملي،

١٤٠٩هـ، ج٩، ص ٤١٦)، وقبول الهدايا (الكشي، ١٣٦٥، ج٢، ص ٨٦٨)، كانت من ضمن المسائل الفقهية التي أفتى فيها الإمام الهادي في مراسلاته.

لم يخل تراث الإمام الفقهي من أحكام المأكول والمشروب؛ فقد سئل عن أكل لحم ماعز أرضعتها أمرأة، فهل هو جائز؟ فقال الإمام أنّ أكل هذا الماعز فيه إكراه إلا أنّه جائز (الطوسي، ١٣٦٥، ص ٣٢٥ والصدوق، ١٤١٣هـ، ج٣، ص ٣٣٣).

السيرة

يمكن إيجاد الجانب الأهم من ميراث الإمام الهاديعليه السلام الفقهي في سيرتهعليه السلام، إذ يحظى الإستناد بها في فقه الشيعة بمنزلة مرموقة. فالكتب الفقهية مثل السائر (ابن ادريس، ١٤١٠هـ، ج٣، ص ٥٨٣)، يحتوي على أحكام استند بها الكاتب بسيرة الإمام الهاديعليه السلام. فقد أخبرنا الشيخ الطوسي عن قراءة الإمام الهاديعليه السلام سورة الحمد وآخر سورة الحديد في الركعة الثالثة، والحمد وآخر سورة الحشر في الركعة الرابعة وعمل هكذا في صلاته. وقول الطوسي هو: «وَ رُوِيَ أَنَ أَبَا الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ الْحَمْدَ وَ أَوَّلَ الْحَدِيدِ إِلَى قَوْلِهِ وَ هُوَ عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ وَ فِي الرَّابِعَةِ الْحَمْدَ وَ آخِرَ الْحَشْرِ».

وكان الوضوء بالماء البارد من ضمن المسائل التي طرحت على الإمام الهاديعليه السلام. فقيل أنّ الإمام خاطب خادمه كافور حين طلب من ماء ليتوضأ به: ألم تعمل بأني لا أتوضأ إلّا بالماء البارد[1].

روى لنا داود الصرمي جوانب من سيرة الإمام الهاديعليه السلام كصبّ الماء في موضع التبوّل ومواقيت الصلاة. عَنْ دَاوُدَ الصَّرْمِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ

١. طوسي، محمد بن الحسن، مصباح المتهجّد و سلاح المتعبّد، ج١، ص ٩٨؛ كَافُورٌ الْخَادِمُ قَالَ لِيَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ اتْرُكْ لِيَ السَّطْلَ الْفُلَانِيَّ فِي الْمَوْضِعِ الْفُلَانِيِّ لِأَتَطَهَّرَ مِنْهُ لِلصَّلَاةِ وَ أَنْفَذَنِي فِي حَاجَةٍ فَنَسِيتُ ذَلِكَ حَتَّى انْتَبَهَ لِيُصَلِّيَ وَ كَانَتْ لَيْلَةً بَارِدَةً ثُمَّ إِنَّهُ نَادَانِي فَقَالَ مَا ذَاكَ أَ مَا عَرَفْتَ رَسْمِي أَنَّنِي لَا أَتَطَهَّرُ إِلَّا بِمَاءٍ بَارِدٍ (ابن شهر آشوب، ١٤٠٥هـ، ج٤، ص ٤١٤).

http://jgq.isca.ac.ir
Publisher: Islamic Sciences and Culture Academy

الثَّالِثَ عليه السلام غَيْرَ مَرَّةٍ يَبُولُ وَ يَتَنَاوَلُ كُوزاً صَغِيراً وَ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَيْهِ مِنْ سَاعَتِهِ (الطوسي، ١٣٦٥، ج١، ص ٣٥).

عَنْ دَاوُدَ الصَّرْمِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عليه السلام يَوْماً فَجَلَسَ يُحَدِّثُ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ دَعَا بِشَمْعٍ وَ هُوَ جَالِسٌ يَتَحَدَّثُ فَلَمَّا خَرَجْتُ عَنِ الْبَيْتِ نَظَرْتُ وَ قَدْ غَابَ الشَّفَقُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ ثُمَّ دَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ وَ صَلَّى (الطوسي، ١٣٦٥، ج١، ص ٣٥).

وخصّ أبن طاووس باباً لقنوت الأئمة وقال فيه موضع منه: «قنوت مولانا الزكي علي بن محمد بن علي الرضا عليه السلام». وقال عن دعاء الإمام في قنوته: مَنَاهِلُ كَرَامَاتِكَ بِجَزِيلِ عَطِيَّاتِكَ مُتْرَعَةٌ وَ أَبْوَابُ مُنَاجَاتِكَ لِمَنْ أَمَّكَ مُشْرَعَةٌ وَ عُطُوفُ لَحَظَاتِكَ لِمَنْ ضَرَعَ إِلَيْكَ غَيْرُ مُنْقَطِعَةٍ .... اللَّهُمَّ بَادِرْ عُصْبَةَ الْحَقِّ بِالْعَوْنِ وَ بَادِرْ أَعْوَانَ الظُّلْمِ بِالْقَصْمِ اللَّهُمَّ أَسْعِدْنَا بِالشُّكْرِ وَ امْنَحْنَا النَّصْرَ وَ أَعِذْنَا مِنْ سُوءِ الْبَدَاءِ وَ الْعَاقِبَةِ وَ الْخَتْرِ. (ابن طاووس، ١٤١١ ، ص ٦١). ويروي في موضع آخر أنّ الإمام كان يردد هذا الدعاء في قنوته: «يَا مَنْ تَفَرَّدَ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ تَوَحَّدَ بِالْوَحْدَانِيَّةِ يَا مَنْ أَضَاءَ بِاسْمِهِ النَّهَارَ» (ابن طاووس، ١٤١١هـ، ص ٦١).

ومن سيرة الإمام تنبغي الإشارة إلى الصلاة التي ذكرها علماء الشيعة تحت عنوان «صلاة الهادي عليه السلام»، وأورد كل منهم تقريراً عن كيفية أداءها وتفاصيلها (الكفعمي، ١٤١٨هـ، ص ١١٤؛ الحر العاملي، ١٤١٤هـ، ج٣، ص ٣١٩). وخصّ الحر العاملي باباً لإستحباب أداء صلوات الأئمة عليهم السلام وقال عن صلاة الإمام الهادي عليه السلام: صَلَاةُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام رَكْعَتَانِ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْفَاتِحَةَ وَ يس- وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ الرَّحْمَنَ (الحر العاملي، ١٤٠٩هـ، ج٨، ص ١٨٥).

وتشكل الأدعية، والمناجاة، والزيارات جانباً هاماً من سيرة الإمام الهادي عليه السلام الفقهية. والقاسم المشترك بين هذه الأجزاء الثلاث هي حمد الله وثناءه، والإقرار بقدرته، والصلاة على الرسول الأكرم وآله الأبرار. ويمكن طرح أدعية الإمام الهادي في عدة أجزاء. أولها أدعية تعقيب الصلوات الخمس،

وأدعية القنوت. والأدعية في الأحوال المختلفة من ضمن هذه الأدعية. وتنبغي الإشارة إلى الأدعية الأخرى مثل الدعاء قبل النوم، ودعاء مستهل الشهر وآخره، والدعاء عند الحاجة واستجابتها. وجانب آخر من هذه الأدعية التي توجّه بها الإمام بطلب من بعض الناس أو الدعاء لهم عند التعبير عن حبهم لآل البيت. وفحوى هذه الأدعية، فضلاً عن التضرع لله والثناء بحمده، هو التوجه إلى الله لإستجابة المضطرين من الشيعة ودرء الظلم عنهم والسعة في رزقهم، وكثرة الأولاد، وطول العمر. كما أنّ الدعاء لدرء شرّ الخليفة كان من بين أدعية الإمام الهادي عليه السلام (المجلسي، ١٤٠٣هـ، ج٨٢، صص ٢٢٦ - ٢٢٧).

وقد طرح الإمام القضايا المختلفة ذات الصلة بالحياة الدنيا والآخرة، والقضايا المادية، والروحية، والدينية، في تعقيباته. كما أنّ التوحيد، ومعرفة الله، وطلب الحاجة بأسماء الله المختلفة، والشهادة بوحدانية الله ورسالة النبي محمد صلى الله عليه وآله، والصلوات على النبي وآل بيته، قبل وبعد التعقيبات حاضرة بقوة في تراث الإمام الفقهي (المجلسي، ١٤٠٣هـ، ج٩٦، صص ١٧٥ – ١٧٦ ؛ الزوسي، ١٤١١هـ، ص ٢٢٨).

خلاصة البحث والنتائج

لقد عاش الإمام الهادي عليه السلام وتولّى قيادة الشيعة في بيئة عانى فيها الشيعة من أقسى أنواع التضييق. فحكومة أشخاص مثل المتوكل الذي عرف بعداءه الشديد ضد أهل البيت والعلويين، لم يألوا جهداً في التنكيل بالشيعة؛ إذ ضيّق الخناق على الإمام الهادي وأصحابه. فلم يقطع الإمام في مثل هذه البيئة القاسية وبُعده عن الشيعة وقطع الإتصال بينه وبين أنصاره، إتصاله بهم تماماً؛ بل سعى لإستجابة حاجاتهم بطرق مختلفة، خاصة إستفتاءاتهم حول المسائل الفقهية. إن النظر في تراث الإمام الفقهي ورغم الظروف السياسية القاسية وضرورة مراعاة التقية وللجوء إليها، يوحي لنا بمدى إهتمام الإمام بالقضايا الفقهية؛ إذ أخذت هذه المسائل حيزاً كبيراً من تراث الإمام الفقهي التي يمكن تصنيفها إلى ثلاثة

أصناف هي الروايات، والمراسلات، والسيرة الشخصية. وكل من هذه الأنواع الثلاث تطرقت إلى مختلف المسائل الفقهية مثل أحكام الصلاة، والصيام، والحج، والزيارات التي كانت أكثر بروزاً من غيرها. وإفتاء الإمام حول المسائل المختلفة كانت واسعة النطاق بحيث تشمل القضايا الثقافية، والإجتماعية، والفقه السياسي؛ إذ لم يخل تراث الإمام الفقهي من هذه القضايا المحورية في حياة الإنسان. وتظهر هذه المسئلة بصورة أبرز عند إمعان النظر في سيرة حياة الإمام ومراسلاته. ولم تقتصر أدعية الإمام على طلب إستجابة الحاجات المادية والروحية، بل نشهد أدعية سياسية أيضا. وربما المصداق الأبرز هو إصطحاب الدعاء بالصلوات على النبي محمدﷺ وآل بيته، الذي تبرز أهميته في مجتمع يناصب العداء لآل رسول اللهﷺ. وتبلغ هذه السياسة ذروتها عندما تُطرح في مواقيت الصلاة أو في القنوت وتعقيبات الصلاة.

فهرس المصادر

١. ابن ادريس الحلي، محمد بن منصور بن احمد. (١٤١٠هـ). السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي (الطبعة الثانية). قم: مركز النشر الإسلامي.

٢. ابن الوردي، عمر بن مظفر. (١٤١٦هـ). تاريخ ابن الوردي. بيروت: دارالكتب العلمية.

٣. ابن شعبة، حسين بن علي. (١٣٨٤هـ). تحف العقول. طهران: المكتبة الاسلامية.

٤. ابن شهر آشوب، محمد بن علي. (١٤٠٥هـ). مناقب آل أبي طالب (المجلد٢). بيروت: دارالاضواء.

٥. ابن طاووس، ابوالقاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمد. (١٤١٧هـ). إقبال الأعمال (الطبعة الأولى). بيروت: مؤسسة الاعلمي للمطبوعات.

٦. ابن طاووس، ابوالقاسم علي بن موسى. (١٤١١هـ). مهج الدعوات ومنهج العبادات (مصححان: ابوطالب الكرماني و محمد حسن محرر، الطبعة الأولى). قم: دارالذخائر.

٧. ابن قولويه، جعفر بن محمد. (١٣٥٦ش). كامل الزيارات (مصحح: عبدالحسين الأميني، الطبعة الأولى). النجف الأشرف: دار المرتضويه.

٨ ابوالفرج اصفهانى، على بن الحسين. (١۴١۵هـ). الأغاني (المجلد١٨، الطبعة الأولى). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٩. الأربلي، أبى الحسن علي بن عيسى بن ابي الفتح. (١۴٢۶هـ). كشف الغمة في معرفة الائمة. قم: المجمع العالمي لاهل البيت.

١٠. الامينى، عبدالحسين. (١۴١۶هـ). الغدير في الكتاب والسنة والأدب (المجلد٤). قم: مركز الدراسات الإسلامية.

١١. الحر العاملي، محمد بن حسن. (١٤٠٩هـ). وسايل الشيعة (الطبعة الأولى). قم: مؤسسة آل البيت عليهم السلام.

١٢.الحر العاملي، محمد بن حسن. (١٤١٤هـ) هداية الامة الى احكام الائمة (الطبعة الأولى). مركز دراسات مرقد الإمام الرضا.
١٣.حسين، جاسم (١٣٧٧ش). تاريخ سياسي غيبت الامام دوازدهم. طهران: اميركبير.
١٤.سبط ابن الجوزي. (١٤٣٣هـ) تذكرة الخواص من الائمة بذكر خصائص الائمة (محقق: حسين تقى زاده). قم: المجمع العالمي لاهل البيت عليهم السلام.
١٥.السمعاني، أبي سعد عبدالكريم بن محمد بن منصور. (١٤٠٨هـ). الأنساب (الطبعة الأولى). بيروت: دارالفكر.
١٦.الصدوق ، محمد بن علي بن حسين بن بابويه القمي. (١٤١٣هـ). كتاب من لا يحضره الفقيه (المحقق: على اكبر غفاري، الطبعة الثانية). قم: مكتب منشورات الحوزة العلمية.
١٧.الصدوق، محمد بن علي بن حسين بن بابويه القمي. (١٣٧٦ش). الأمالي (الطبعة السادسة). طهران: منشورات كتابجى.
١٨.الصدوق، محمد بن علي بن حسين بن بابويه القمي. (١٣٧٨هـ) عيون أخبار الرضا عليه السلام (المصحح: السيد مهدي حسيني لاجوردي). طهران: منشورات جهان.
١٩.الصدوق، محمد بن علي بن حسين بن بابويه القمي. (١٤٠٣هـ). الخصال (المحقق: على اكبر غفاري، الطبعة الثانية). قم: مكتب منشورات الحوزة العلمية.
٢٠.الصدوق، محمد بن علي بن حسين بن بابويه القمي. (بلاتاريخ). علل الشرايع (المحقق: السيد محمد صادق بحرالعلوم). النجف الأشرف: مكتبة الحيدرية.
٢١.الصفار، ابوجعفر محمد بن حسن فروخ. (١٤٠٤هـ). بصائر الدرجات الكبرى، فى فضائل آل محمد صلى الله عليه وآله. طهران: مؤسسة الأعلمي.
٢٢.الطوسي، ابوجعفر محمد بن حسن. (١٣٦٥). تهذيب الاحكام (المحقق: سيد حسن الموسوي خرسان، الطبعة الرابعة). طهران: دارالكتب الإسلامية.

٢٣.الطوسي، ابوجعفر محمد بن حسن. (١٤٠٦هـ). الاستبصار فيما اختلف من الاخبار (المحقق: سيد حسن الخرسان، الطبعة الثالثة). بيروت: دارالاضواء.
٢٤.الطوسي، ابوجعفر محمد بن حسن. (١٤١١هـ). مصباح المتهجد وسلاح المتعبد (الطبعة الأولى). بيروت: موسسة فقه الشيعة.
٢٥.الطوسي، ابوجعفر محمد بن حسن. (١٤١٤هـ). الأمالي (الطبعة الأولى). قم: دارالثقافة.
٢٦.العياشي، ابونصر. (١٣٨٠). محمد بن مسعود، تفسير العياشي (المحقق: سيد هاشم رسولي محلاتي، الطبعة الثانية). طهران: مطبعة علمي.
٢٧.قرشي، باقرشريف (١٤٢٩هـ). حياة الإمام علي الهادي عليه السلام. بيروت: دارالجواد الأئمة.
٢٨.الكشي، محمد بن عمر. (١٣٦٥ش) رجال كشي (المحقق: سيدمهدى رجايي). قم: مؤسسه آل‌البيت لاحياء التراث.
٢٩.الكفعمي، ابراهيم بن علي. (١٤١٨ ق.) البلد الامين والدرع الحصين (الطبعة الأولى). بيروت: مؤسسة الاعلمي للمطبوعات.
٣٠.الكليني، محمد. (١٤٠٥ق، ١٩٨٥م.) الكافي (مصحح و تعليق: على اكبر الغفاري). بيروت: دارالحديث.
٣١.المسعودي، ابوالحسن علي بن الحسين. (١٣٨٤ش). اثبات الوصية قم: انصاريان.
٣٢.المسعودي، ابوالحسن علي بن الحسين. (بلاتاريخ). التنبيه والإشراف (مصحح: عبدالله اسماعيل الصاوي). القاهرة: دارالصاوي.
٣٣.مسعودى، على بن الحسين. (١٣٨۴ش). اثبات الوصية. قم: انصاريان.
٣٤.المفيد، محمد بن نعمان. (١٤١٣هـ) الاختصاص (مصحح: على اكبر غفاري، الطبعة الأولى). قم: منشورات جامعة المدرسين، مؤتمر ألفية الشيخ المفيد العالمي.

٣٥.المفيد، محمد بن نعمان. (١٤١٣هـ) الارشاد في معرفة حجج الله على العباد (الطبعة الأولى). قم: مؤتمر الشيخ المفيد.
٣٦.المقدسي، يدالله. (١٣٩٥ش). إعادة قراءة ميلاد واستشهاد الأئمة العصومين عليهم السلام (الطبعة الأولى). قم: مركز دراسات العلوم والثقافة الإسلامية.
٣٧.المنسوب إلى الإمام الحسن العسكري عليه السلام. (١٤٠٩هـ). التفسير المنسوب إلى الإمام الحسن العسكري عليه السلام (الطبعة الأولى). قم: مدرسة الإمام المهدي عجل الله فرجه الشريف.
٣٨.النجاشى، احمد بن علي. (١٣٦٥ش). رجال نجاشي (الطبعة السادسة) قم: المنشورات جامعه مدرسين.
٣٩.النوبختي، ابو محمد حسن بن موسى. (١٣٥٥هـ). فرق الشيعة (مصحح: سيد محمد آل بحر العلوم). النجف: مكتبة المرتضوية.
٤٠. النويرى، شهاب الدين احمد بن عبدالوهاب. (٢٠٠٢م). نهاية الإرب في فنون الأدب (المجلد ٢٢). قاهرة: وزارة الثقافة والإرشاد القومية.
٤١.اليعقوبي، احمد بن ابي يعقوب. (بلاتاريخ). تاريخ اليعقوبي. بيروت: دارصادر.